



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ٥ / ١١ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١١ / ١٣ م

الآداب فتوى

(الاستماع للزوامل) فتوى رقم (٥٤٧٢)

سائل يقول:

ما حكم سماع الزوامل؟

الجواب:

لا بأس بسماعها إذا خلت من المنكرات كالآلات الموسيقية، والألفاظ التي فيها سخرية من بعض الناس، أو سبهم، أو فيها كذب ونحوها من المنكرات.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن محمد بن عبد الله البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590